

٦(شرح كتاب دليل الطالب)) قسم العبادات ((// المجلس

السادس

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. فهذا هو المجلس السادس من

مجالس الدولة تفصيلية الاولى المنعقدة في مسجد عايض محمود - [00:00:15](#)

المطيري ونحن في صبيحة الضحى السبت العشرون من شهر صفر عام واحد واربعين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله

عليه وسلم وهو المجلس السادس في كتاب دليل الطالب كنا قد وقفنا على قول المصنف باب التيمم فنبدأ على بركة الله تعالى -

[00:00:30](#)

جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح. نعم. والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال العلامة مرعي بن يوسف الكرمي في كتابه دليل الطالب لنيل المطالب. قال باب التيمم -

[00:00:50](#)

يصح بشروط ثمانية النية والاسلام والعقل والتمييز والاستنجاء او الاستجمار. قال السادس دخول وقت الصلاة فلا يصح التيمم لصلاة

قبل وقتها ولا لنافلة وقت نهي. قال السابع تعذر استعمال الماء - [00:01:10](#)

اما لعدمه او لخوف باستعماله الضرر. قال ويجب بذله لعطشان لعطشان من ادمي او بهيمة محترمين ومن وجد ماء لا يكفي لطهارته

استعمله فيما يكفي وجوبا ثم تيمم. وان وصل المسافر الى الماء وقد ضاق الوقت او علم - [00:01:30](#)

ان النوبة لا تصل اليه الا بعد خروجه عدل الى التيمم وغيره لا ولو فاته الوقت. ومن في وقتي اراق الماء اه او مر به وامكنه الوضوء

ويعلم انه لا يجد غيره حرم ثم ان تيمم وصلى لم يعد - [00:01:50](#)

قال وان وجد محدث بيدنه وثوبه نجاسة ماء لا يكفي وجب غسل ثوبه. ثم ان ثم ان فضل شيء غسل بدنه ثم ان فضل شيء تطهر به

والا تيمم قال ويصح التيمم لكل حدث وللنجاسة على البدن بعد تخفيفها ما امكن فان تيمم لها قبل تخفيفها لم يصح - [00:02:10](#)

قال الثامن ان يكون بتراب ظهور مباح غير محترق له غبار يعلق باليد. فان لم يجد ذلك صلى الفرض على حسب حاله ولا يزيد في

صلاته على ما يجزئ ولا اعادة - [00:02:37](#)

قوله رحمه الله باب التيمم لغة من يمم الشيء اي قصد ناحية كذا او قصد نحو كذا طوال تفاعل من تيمم اي توجه واما في

اصطلاح الفقهاء فالتيمم قصد الصعيد الطيب - [00:02:54](#)

بنية مخصوصة قصد الصعيد الطيب بنية مخصوصة وافعال مخصوصة وهو المذكور في كتاب الله عز وجل في سورة المائدة في

قوله تعالى فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فتيمموا صعيدا طيبا - [00:03:27](#)

والتيمم متواتر عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم قال المصنف يصح بشروط ثمانية. هذه الشروط الثمانية بعضها اجماعية

وبعضها خلافية النية هذه اجماعية وتعلمون ان الحنفية لم يشترطوا النية في الوضوء والغسل صح - [00:03:56](#)

لكنهم وافقوا الجمهور ها هنا فقالوا لابد من النية والاسلام فلا يصح تيمم الكافر فلو تيمم الكافر فانه لا يتطهر بالتيمم والعقل ولذلك

المجنون لا يصح منه التيمم لماذا؟ قالوا لان التيمم قصد بنية. ولا يتصور من من لا يعقل النية - [00:04:24](#)

والتمييز فالصبي المميز يصح تيممه وان لم يكن بالغا والاستنجاء او الاستجمار. وقد مر معنا ان الاستنجاء هو غسل القبل او الدبر

بالماء او الاستجمار وهو تنظيف القبل والدبر بالجمار وهي الحجارة الصغيرة - [00:04:59](#)

طيب لماذا الاستنجاء والاستجمار؟ شرط من شروط صحة التيمم لان التيمم لا يصح الا كالوضوء الا بعد انقطاع اسبابه فلو ان رجلا ذهب وبال ولم يستنجي ولم يستجمر ثم اراد ان يتيمم يقال تيممك لا يصح - [00:05:34](#)

لماذا لا يصح؟ لان النجاسة موجودة على القبل او على الدبر وهذا الشرط هو من مفردات مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى قال السادس دخول وقت الصلاة هذا الشرع اختلف فيه الفقهاء. فالجمهور يقولون التيمم رافع للحدث - [00:06:00](#)

الجمهور ماذا يقولون ان الله التيمم رافع للحدث. فهو قائم مقام المبدل منه وهو الوضوء. صفحة مية خمسة وخمسين هو قائم مقام الوضوء والحنابلة ومعهم بعض الفقهاء يقولون التيمم ليس رافعا للحدث - [00:06:34](#)

ولكنه مبيح مم يقولون التيمم ليس رافعا للحدث ولكنه مبيح لما يبيحه الوضوء او لما يبيحه الطهارة لذلك لما كان التيمم مبيحا لما يبيحه الوضوء قالوا لابد ان لا يشار اليه - [00:07:08](#)

الا اذا دخل وقت الصلاة واما الجمهور فقالوا التيمم رافع للحدث. فلا يشترط دخول وقت ايش؟ الصلاة معنى هذا الكلام لو اراد رجل ان يتيمم لصلاة الظهر الان وليس عندهما - [00:07:37](#)

فتيمم تيممه صحيح عند الجمهور غير صحيح عند الحنابلة لماذا؟ لان الوقت لم يدخل هادي مسألة مهمة طيب ان كان الرجل يريد ان يتيمم لصلاة الظحى لا بأس يتيمم لصلاة الظحى - [00:08:01](#)

لكن اذا دخل وقت الظهر يجب ان يعيد التيمم مرة اخرى ولو لم ينتقض وضوءه اذا السادس دخول وقت الصلاة فلا يصح التيمم لصلاة قبل وقتها ولا لنافلة وقت نهي - [00:08:23](#)

يعني لو ان الانسان اراد ان يتيمم في وقت وجود الشمس في كبد السماء قلنا له لماذا تيمم؟ قال يصلي ركعتين نافلة المذهب ان تيممه لا يصح لان الوقت ليس وقت نافلة - [00:08:43](#)

قال السابع طبعا هذه المسألة عند دخول وقت الصلاة هذا هو المذهب المعتمد. ورواية عن الامام احمد موافقة للجمهور ها ان التيمم رافع للحل وهو الصحيح ان شاء الله الشرط السابع تعذر استعمال الماء وهذا بالاجماع - [00:09:06](#)

شرط من شروط صحة التيمم كيف لا يجد الماء تعذر استعمال الماء له صورتان الاولى عدمية الماء. لم يجد الماء اما لعدمه. لم يجد الماء دخل وقت الصلاة وهو في صحراء ليس عنده ماء - [00:09:32](#)

صح طيب اذا دخل وقت الصلاة وهو في سفينة كيف يفعل البحر ها؟ احسنت في البحر طيب اذا دخل وقت الصلاة وهو في جبل ليس عنده ماء اذا هذا يسمى عدمية الماء. اما لعدمه - [00:10:01](#)

او لخوفه باستعمال الضرر هذه الصورة الثانية وهذه الصورة راجعة الى عدمية القدرة عدمية قدرة الاستعمال الاول عدمية قدرة التحصيل اذا اما لعدمه لعدم قدرته على ايجاد الماء او لخوفه باستعمال الضرر لعدم مقدرته على استعمال الماء - [00:10:24](#)

ولخوفه باستعماله الضرر له ثلاث صور الصورة الاولى ان يكون مريضا يزيده الماء ظلرا الصورة الثانية ان يكون الماء شديد البرودة يخاف على نفسه الهلك والموت الصورة الثالثة انه يجد الماء - [00:10:52](#)

ولكن الماء لشخص يخاف ان استعماله الضرر من قبله وجهته اذا هذه ثلاثة صور لخوفه باستعماله الضرر ثم رتب على هذا الشرط السابع بعض المسائل ما هي؟ قال ويجب بذله لعطشان من ادمي او بهيمة محترمين - [00:11:26](#)

عندك ماء هذا الماء يكفي انت اعدته لوضوءك لصلاة الظهر وانت في الصحراء لكن جاك انسان عطشان طبعا عطشان ممنوع من الصرف وزني فعلا لعطشان من ادمي او بهيمة محترمين - [00:11:56](#)

الادمي المحترم هو كل مسلم او ذمي او معاهد. والحرب ليس محترم ها الادمي الحربي ليس بمحترم طيب البهيمة المحترمة هي البهائم التي لم تؤمر بقتلها او البهائم التي يجوز اكلها اذا ما معنى البهيمة المحترمة؟ البهائم التي يجوز ان تأكلها او البهائم التي لم تؤمر بقتلها - [00:12:20](#)

طيب لو جاء انسان في الصحراء وجد ناقه وقد اصابها الظمأ. فان دفع الماء الى الناقة جلس بلا ماء لا بأس يتيمم ويبذل الماء للبهيمة

المحترمة طيب اذا كان عنده اكرمكم الله حمار هل نحن مأمورون بقتل الحمار؟ لا. وهذا الحمار عطشان. فيدفع - [00:12:57](#)

الماء الى الحمار ويشرب الحمار فان لم يبقى ماء هذه الصورة واضحة ويجب بذله لعطشان من ادمي من هو الادمي المحترم؟ المسلم المسلم او الذمي او المعاهد او المشتاق طيب من الادبي غير المحترم؟ الحربي - [00:13:30](#)

ومن وجد ماء لا يكفي لطهارته هذه مسألة ايضا مهمة عنده ماء قليل لا يكفي للطهارة استعمله فيما يكفي وجوبا ثم تيمم عندهما قليل لو غسل وجهه ما بقي شيء يغسل يديه ويمسح على رأسه ورجليه ماذا يفعل - [00:13:50](#)

مذهب انه يستخدم الماء الموجود لما يكفي من الاعضاء ثم يعيد ثم يعود ويتيمم لباقي الاعضاء وهذا قول قال به جمع من الفقهاء طيب التيمم بدل عن الوضوء ولا تكميل له - [00:14:20](#)

من قال انه رافع للحدث يقول انه بدا انتبهتم لهذا ولا لا؟ ولا يجمع بين البديل والمبدل منه يا اما انك تمسح الجبلية يا اما انك تغسل مكان الجبيرة ما في شي ثالث بينهما - [00:14:46](#)

يا اما انك تمسح على الخف يا اما انك تشيل الخف وتغسل في شي ثالث ما في ما يجمع بين البديل والمبدل منه في ان واحد فمن قال التيمم رافع للحدث؟ قالوا ان لم يجد ما يكفيه من الماء يتيمم مباشرة - [00:15:05](#)

ولا يستخدم هذا المال غير كافي. ومن قال التيمم مبيح وليس رافعا. فانه يقول بما بالماء الموجود بما يكفي ثم يتيمم للباقي. والصحيح هو الجمهور قال وان وصل المسافر الى الماء - [00:15:25](#)

هذي كلها متعلقة بتعذر استعمال الماء وان وصل المسافر الى الماء وقد ظاق الوقت او علم ان النوبة لا تصل اليه الا خروجه عدل الى التيمم. وغيره لا ولو فاته الوقت - [00:15:52](#)

انتبه الان لو كان انسان مسافر وصل المسافر الى بئر وجد ان الناس قد اصطفوا البئر يسحبون الماء كل في نوبته. فنظر انه اذا جاءه الدور يقول قد خرج وقت الصلاة - [00:16:12](#)

فالمذهب انه يجوز له ان يتيمم ولا يخرج الصلاة عن وقتها ولا يخرج الصلاة عن وقتها. وان وصل المسافر الى الماء قد ظاق الوقت ماذا يفعل؟ يتيمم خلاص. ولو كان الماء امامه. طيب افرض الان ان المسافر جاء الى الماء - [00:16:33](#)

لكن بقي من وقت الصلاة مقدار ركعة ان توظاُ خرج وقت الركعة ومن ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة فالمذهب انه يتيمم ويدرك الركعة في الوقت لماذا يدرك الركعة في الوقت؟ لان الوقت مقدم على شرط التيمم في هذه الصورة - [00:16:59](#)

وان وصل المسافر الى الماء عدل الى التيمم اذا ظاق الوقت او علم ان النوبة لا تصل اليه الا بعد خروجه عدل الى التيمم وغيره لا ما المقصود بغيره؟ اي المقيم. اكتب اي المقيم - [00:17:26](#)

او المسافر سفر سفرا غير مباحا وغيره اكتب المقيم او المسافر سفرا غير مباح طيب المقيم جاي نوبة الماء وعلم انه حتى ينتظر الماء يخرج للوقت. يقول لا ما يصير تيمم. ليش؟ انت مقيم شو اللي - [00:17:46](#)

ليش ما جيت من قبل؟ انت المقصر خلى الصلاة تفوتك وانت تأثم هذا هو مرادهم وغيره لا ولو فاته الوقت لماذا؟ لانهم متسبون. فلا يترخصوا بما يترخص به المسافرون. ولا شك ان هناك فرقا بين المقيمين وبين - [00:18:14](#)

المسافرين والشريعة فرق بين المسافر وبين المقيم بفروقات كثيرة واحكام كثيرة فهذا دليل على ان انه ينبغي الفرق بين المسافر وبين المقيم طيب ومن في الوقت اراق الماء او مر به سورة المسألة الان - [00:18:36](#)

فلان من الناس عندهما هذا الماء يكفي للوضوء وهو الحين دخل عليه وقت صلاة الظهر وعنده هذا الماء. فشرب منه يسيرا ثم كب الباقي وارق انتبه الان لهذه المسألة ومن في الوقت اراق الماء - [00:19:07](#)

بقصد بغير قصد بغير نفع لكن ليس لهيمنة محترمة او انسان محترم. اراق الماء هكذا فلنفرض اراق المال السقي النبات. اراق ما عبثا حرم عليه ها اين ومن في الوقت اراق الماء اين خبره؟ خبره كلمة - [00:19:32](#)

اللي بالسطر الثاني قال ومن في الوقت يراق الماء ويعلم انه لا يجد غيره حرم. حرم ماذا؟ حرم اراقته الماء حرم اراقته الماء طيب ثمان تيمم فصلى لم يعد. كان عنده ماء وكبر. بعدين تنبه انه ما صلى وكبر - [00:19:58](#)

الان نقول له تتيمم وتصلي ها واذا وجدت الماء خارجا عن هذا او في هذا الوقت لا تعيد الصلاة ولكن انت اثم باراقتك الماء فنفرق بين كونه اثما وبين كونه يجوز له التيمم - [00:20:25](#)

طيب او مر به ما سورة هذه المسألة انسان مسافر مرة على محطة بنزين وفيه دورة مياه فما معه في السيارة ماي لا عبي ماي ولا توظأ وتحرك فدخل عليه وقت الصلاة ويعلم انه ليس معه ماء وحتى يصل الى المحطة الاخرى يخرج وقت الصلاة - [00:20:48](#)
يحرم فعله هذا ويتيمم ويصلي ولا يعيد فإن هذه السورة اي الصورة الثانية. ومر به وامكنه الوضوء. ويعلم انه لا يجد غيره حرم. لذلك انت مسافر مريت على محطة بنزين وفيه دورات مياه توظا خصوصا اذا غلب على ظنك انك ما راح تدرك الماي مرة ثانية - [00:21:19](#)

قال وان وجد محدث ببدنه وثوبه نجاسة. ماء لا يكفي. ماذا يفعل الان؟ انتبهوا الان رجل محدث عنده ماء بهذا المقدار وعلى ثوبه نجاسة وعلى بده نجاسة وهو محدث. عندنا ثلاثة اشياء - [00:21:43](#)
ماذا تأمرونه ايها الفقهاء؟ هل تأمرونه ان يتوظأ ويترك النجاسة على ثوبه وبدنه؟ هل تأمرونه؟ وهذا الماء لا يكفي الا ل احد هذه الثلاث ماذا يفعل قال المصنف وان وجد محدث اللي من هو المحدث سواء كان جنب او كان عليه حدث اصغر - [00:22:08](#)
ببدنه وثوبه نجاسة. صار الان الاطهار كم؟ لاحظ نجاسة الثوب نجاسة البدن وكونه محدثا او على حدث. وان وجد محدث ماء لا يكفي ماذا يفعل؟ انتبه لهذه المسألة احفظها يقدم غسل الثوب - [00:22:31](#)
يقدم غسل الثوب طيب والبول اللي على فخذة مثلا انسان مسافر نعم وفي الليل اصابه برد شديد اصابه برد شديد فخرج منه البول وهو لا يشعر فلما اصبح في الصباح عنده ماء قليل لا يكفي الا لغسل الثوب - [00:22:55](#)
وبقية البول الموجود على فخذيه مثلا طبعا هو لن يبقى الا اثره. فقال الفقهاء يقدم غسل الثوب. لان الثوب وما في معناه ها يشرب او تشرب النجاسة اما البدن لا يشرب النجاسة - [00:23:20](#)

هذه مسألة مهمة ترى وجب غسل ثوبه لان الثوب وما في معناه يشرب ويسحب النجاسة. ثم انفضل شئ غسل بدنه ثم انفضل شئ تطهر به والا تأمن اذا ترتيب الان اولا يغسل الثوب فان بقي شئ يغسل البدن فان بقي شئ يتطهر - [00:23:39](#)
طيب افرض انه انتبه الان افرض انه غسل الثوب وبقيت النجاسة على بده وقد مر معنا ان من شروط صحة التيمم والاستنجاء والاستجمار هذا الرجل على على فخذى كيف الان يستنجي؟ قال المصنف ويصح اه شيل الفتحة اللي على الصاد حطها - [00:24:08](#)
ويصح بكسر الصاد. ويصح التيمم لكل حدث. اكتب هنا لكل حدث اي الاكبر والاصغر ويصح التيمم لكل حدث اي الاصغر والاكبر. وللنجاسة على البدن. بعد تخفيفها ما امكن ما صورة هذه المسألة؟ انتبه الان. لو ان انسانا - [00:24:31](#)
كان في سفر وكان معه اولاد وهو كاشف عن فخذة ووضع ابنه الصغير على فخذة فتغوط الصغير على فخذة وليس عندهما يغسل فخذة. فيأخذ منديلا او قماشاً يخفف النجاسة بازالتها - [00:25:06](#)

فان بقي شئ لا يضره هذا معنى التخفيف انه يزيل العين ما معنى التخفيف؟ يزيل العين ان امكن. طيب هل يصح التخفيف لا بأس يصح التخفيف بالتدريب تاخذ شي من تراب وتحكه على فخذك الذي اصابه البول مثلا - [00:25:31](#)
وهذا قول للحنفية وهو معتمد عندهم خلافا للجمهور فانهم يرون ان النجاسة لا تزال ولا تخفف الا بالماء وللنجاسة على البدن بعد تخفيفها ما امكن. اكتب بعد تخفيف يا بازالة العين والاثار ان امكن او - [00:25:56](#)
ما امكن احسن كلمة المصنف ما امكن طيب الان ازال عين النجاسة لكن لم يخفف الاثر بدلهم بقماش او برمل او بتراب ونحو ذلك في تيمم قبل تخفيفها لم يصح - [00:26:19](#)

لان اذا قلنا انه لا يصح تيممه اذا لم يستنجي ولم يستجبر فمن باب اولى انه لا يصح تيممه ما دامت النجاسة على بده وهو لم يخففها اذا لابد من تخفيف النجاسة ثم التيمم ها بعد ذلك ما امكن. هذه مسائل مهمة في المذهب عند - [00:26:42](#)
الحنابلة رحمهم الله. الثامن ان يكون بتراب ظهور طبعا كلمة التراب هل هو هل التيمم لا بد ان يكون بتراب او بكل صعيد ما معنى الصعيد اولاً؟ قال الله عز وجل فتيمموا صعيدا طيبا - [00:27:05](#)

عبد التواب ما معنى الصعيد؟ انتوا عندكم منطقة اسمها الصعيد. لماذا سموها الصعيد؟ اذا الصعيد معناها مرتفع وصعيد مصر فهي بالنسبة للقاهرة كل ما يتجه الانسان الى الصعيد كل ما يرتفع. فسمي صعيدا لذلك. اذا معنى - [00:27:29](#)

تيمموا صعيدا اي فتيمموا بما علا على وجه الارض مما هو من جنسه. ليش نقول مما ومن جنسه افرض انك انت حاط خشبة على الارض. الخشب ليس من جنس الارض - [00:27:49](#)

افضل انك حاط حاط حديدة على الارض الحديدة ما هو من جنس الارض ما هو الذي من جنس الارض؟ التراب. والرمل والصلبوخ المخلوط بالتراب والارض السبخة ونحو ذلك هذا من جنس الارض - [00:28:06](#)

اذا ان يكون بتراب ظهور اكتب جمهور العلماء ان التيمم لابد ان يكون بالتراب خاصة والصحيح جواز التيمم بكل ما كان من جنس الارض على ظاهره او على ظاهر الارض. وظهرها - [00:28:29](#)

طيب بتراب ظهور لماذا قال ظهور؟ حتى يخرج التراب غير الطهور وما هو التراب غير الطهور؟ التراب غير الطور اكتب اخرج امران اخرج امران التراب المغصوب فانه غير قهور والثاني - [00:28:58](#)

التراب المخلوط بالنجاسة يعني مثلا انسان كان في مكان وهذا المكان كله مليء من عذرة الناس فلا يجوز ان يتيمم بهذا التراب او كان في ارض مغصوبة فلا يجوز ان يتمم في الارض المقصود - [00:29:25](#)

بتراب ظهور مباح. فالطهور اي مخالط غير مخالط للنجاسة مباح اي غير ايش غير مقصود غير محترق طيب اذا كان التراب محترق مثال حنا في بعض البلدان حتى عندنا في الكويت ياخذون التراب ويخلطونه مع - [00:29:47](#)

ومع شي من الاسمنت يدخلونه في الافراغ. فيخرج ما يعرف بالطوب الاحمر الطوب الاحمر تراب لكنه محترق اذا لا يصح التيمم بتراب محترق في فرن ونحوه طيب ان يكون بتراب ظهور مباح غير محترف - [00:30:13](#)

طيب اذا كان التراب طينا يابس قال المصنف له غبار يعلق باليد. طيب الطين اليابس؟ ليس له غراب غبار يتعلق باليد اذا لا يصح التيمم به لابد ان يكون له غبار يعلق باليد. ومن هنا ننتبه ان الخشب اذا كان عليه غبار - [00:30:39](#)

صح التيمم به لماذا؟ لان التيمم هو بالغبار الذي هو من اثار الارض اذا كانت الحديد عليها غبار يجوز التيمم به. الجدار عليه غبار يجوز التيمم به. لكن بشرط ان يكون الغبار غبار التراب - [00:31:06](#)

وقلنا الصحيح من اقوال اهل العلم جواز التيمم بكل ما كان من صعيد الارض. ها الصحيح من اقوال اهل العلم ايش؟ جواز التيمم بكل ما كان من صعيد الارض سواء كان طينا - [00:31:26](#)

يابسا او غير يابس. سواء كان رملا يعلق منه شيئا في اليد او لا يعلق. سواء كان صلبوخا يعلق منه شيئا في اليد او لا يعلق لكن ما الذي لا يجوز التيمم به؟ ما ليس من جنس الارض. مثاله اكتب كالفحم - [00:31:42](#)

والنبت لان الفحم والنبت امران طارئان على الارض امران طارئان هناك طوارئ على الارض فان لم يجد ذلك صلى الفرض فقط هذي مسألة مهمة الان ولنعطي صورة للمسألة انسان مسجون - [00:32:06](#)

مربوط اليدين والرجلين دخل عليه وقت الصلاة امامه ماء لا يستطيع الوضوء ويده مكبلتان لا يستطيع التيمم. ودخل وقت الصلاة كيف يصلي؟ هذه صورة البسلة فان لم يجد ذلك صلى الفرض فقط على حسب حاله - [00:32:28](#)

اذا ليس لمن هذه حالته ان يتنفل فقط يصلي الفرض بلا وضوء ولا تيمم لكن هل يخيل الى نفسي انه يتوضأ ويتيمم؟ الجواب لا. هذه من المحدثات رأيت بعض الناس ارسل مقطعا ان احد الناس يخيل الى الناس انه يتوضأ - [00:32:54](#)

لعدم وجود الماء فهذه بدعة محدثة لا يجوز للانسان ان يتخيل انه يتوضأ لانه لا يستطيع ان يستخدم الماء ولا يتيمم ما يجوز ماذا يفعل؟ يصلي على حاله على حسب ايش؟ حاله. ماذا يصلي الفرض فقط؟ ولا يزيد في صلاته على ما يجزئ - [00:33:23](#)

ما معنى هذا الكلام يعني لا يطول في الصلاة يخلي القراءة مئة اية لا ثلاث ايات قصار او اية طويلة وفي سجوده وركوعه لا يزيد على سبحان ربي العظيم مرة ولا يزيد على في صلاتي على ما يجزي ولا اعادة - [00:33:48](#)

ان صلى على هذه الحالة اذا سورة المسألة واضحة نعم هذه مسألة مهمة اليوم بالذات لان بعض المرضى يمنعه الطبيب من استخدام

الماء وعليه حدث اصغر او اكبر ويمنعه من التيمم ماذا يفعل؟ يصلي ها على حاله - [00:34:14](#)

الفرط وما يجزئ الفرط فقط ولا يجزئ فاضح؟ يعني مثلا احد اقربائك في العناية المركزة لكنه مفاق لكن الاطباء يقولون يمنع منع الباقية ان يتوذاً وادخال التراب اليه. ماذا يفعل؟ تقول له يصلي على حاله. الفرض فقط دون النفل وبما - [00:34:39](#)

ايجزئ الفرد مسألة واضحة اما ما يفعله بعض الناس انهم اذا ادخل قريبه في العناية المركزة او كان في حالة يمنع من الماء والتيمم انه لا يصلي هذا غير صحيح. نعم - [00:35:02](#)

قال فصل واجب التيمم التسمية وتسقط سهوا وفروضه خمسة مسح الوجه ومسح اليدين الى الكوعين ثالث الترتيب في الطهارة الصغرى فيلزم من جرحه ببعض اعضاء وضوءه اذا توداً ان يتيمم له عند غسله لو - [00:35:16](#)

كان صحيحا. الرابع الموالة فيلزمه ان يعيد غسل الصحيح عند كل تيمم. الخامس تعيين النية لما تيمم له من حدث او نجاسة فلا تكفي نية احدهما عن الاخر. وان نواهما اجزا. ومبطلاته خمسة - [00:35:36](#)

ما ابطل الوضوء ووجود الماء وخروج الوقت وزوال المبيح له وخلع ما مسح عليه. قال وان وجد الماء وفي الصلاة بطلت وان وانقضت لم تجب الاعداء. قال وصفته ان ينوي ثم يسمي - [00:35:56](#)

ضربت تراب بيديه مفرجتي الاصابع ضربة واحدة. والاحوط اثنتان بعد نزع خاتم ونحوه. فيمسح وجهه بباطن اصابعه وكفيه براحتيه. قال وسن لمن يرجو وجود الماء تأخير التيمم الى اخر الوقت المختار - [00:36:16](#)

وله ان يصلي بتيمم واحد ما شاء من الفرض والنفل. لكن لو تيمم للنفل لم يستبح الفرض هذا اخر ما يتعلق بالتيمم قال رحمه الله واجب التيمم التسمية. طيب واجب الوضوء - [00:36:36](#)

فما التسبيح؟ اذا ليس عندنا في الوضوء من الواجبات الا التسمية وفي الغسل تسمية وفي التيمم تسمية لكن مرة مع انا في الوضوء ان التسمية واجب التسمية واجب التيمم وواجب الوضوء ولكن تسقط سهوا لان القاعدة ان - [00:36:53](#)

الواجبات تسقط سهوا. الواجبات تسقط سهوا لكن اذا ترك الانسان عمدا لم يصح تيممه وكون التيمم كون التسمية من واجب التيمم من واجب الوضوء قلنا هذا من مفردات مذهب الامام احمد صح ولا لا - [00:37:13](#)

الجمهور على انه ايش؟ مندوبة التسمية مندوبة وفروضه خمسة مسح الوجه تكتب هذا بالاجماع مسح الوجه وهذا بالاجماع ومسح اليدين الى الكوعين. مسح اليدين بمعنى الكفين هذا بالاجماع لكن الى الكوعين هو المذهب عند الحنابلة - [00:37:34](#)

مسح اليدين الى الكوعين عند الحنابلة وبعض الفقهاء يقولون مطلق الكفين ها مطلق ايش؟ يعني سواء وصل الى الكوع ولا ما وصل ما يهم؟ هذا ركوع العظم الناتى عرفت العظم الناتى بين الكف وبين الساعد. هذا يسمى الكوع - [00:38:08](#)

وعظم يلي الابهام كوع لذلك الحنابلة يقول لابد انتبهوا للمسألة يقول لابد من المسح هكذا ان يكون المسح هكذا ها يصل الى الكوع. فلو ما وصل الى الكوع التيمم عندهم لا يصح - [00:38:32](#)

التيمم عندهم لا يصح وقلنا ان جمهور الفقهاء يقولون مطلق الكفين ورواية عن الامام احمد وهو المذهب عند الحنفية مسح اليدين الى المرفقين مسح اليدين الى المرفقين. والصواب هو المذهب عند الحنابلة المسح اليدين الكوعين هو الصواب - [00:38:54](#)

الثالث الترتيب في الطهارة الصغرى ها يرتب ماذا؟ يرتب التيمم يرتب التيمم فيلزم من جرحه ببعض اعضاء وضوءه اذا توداً ان يتيمم له عند غسله لو كان صحيحا صورة هذه المسألة الان التركيب في الطهارة الصغرى - [00:39:23](#)

لو كان انسان عنده جرح في اليد اليسرى انتبه الان وباقي الاعضاء يستطيع ان يتوذاً. فعند الحنابلة انه يتوذاً يغسل وجهه ثم يغسل يدها اليمنى ثم ماذا يفعل؟ يقف يتيمم - [00:39:51](#)

للعضو الذي لا يستطيع غسله يتيمم له عند غسله لو كان صحيحا يعني لن يسرع يتيمم لاجل اليسرى ثم يرجع الى الوضوء ويمسح رأسه يغسل رجليه. هذا معنى الترتيب في الطهارة الصغرى. اما - [00:40:14](#)

الطهارة الكبرى في التيمم فما فيه ترتيب اصلا. لانه ما ما يتصور اه انه يقدم شيه على شيه. طيب لو كان انسان عنده ماء وهو جنب يستطيع ان يغسل رأسه فقط. يغسل رأسه ثم - [00:40:35](#)

كم من الاعضاء ما في ترتيب بين الاعضاء الرابع الموالة فيلزمه ان يعيد غسل الصحيح عند كل تيمم. طبعاً الموالة لابد بمعنى انه مسى تيمم عند مكان غسل اليد اليسرى بعدين ما يروح يسولف ويتكلم لا مباشرة - [00:40:53](#)

يرجع الى وضوءه ويمسح رأسه ويغسل رجليه. هذا معنى الموالة. والموالة شرط في التيمم اين مسح الوجه وبين مسح اليدين للكوعين فما يصير ان الانسان المتيمم مثلاً ياخذ تراب ثم يمسح يديه ثم يتكلم ويسولف - [00:41:17](#)

وبعدين يمسح وجهه لا لا بد من الموالة حتى في فعل التيمم. الخامس تعيين النية لما يتيمم له من حدث او نجاسة فلا تكفي نية احدهما عن الاخر وان نواهما - [00:41:41](#)

هذه مسألة مرت معنا في الوضوء في الوضوء لو تذكرون لو نوى انه يتوضأ للحدث او نوى انه يتوضأ لازالة النجاسة هذا يصح. اما في التيمم لا لابد من تعيين النية لما يتيمم له من حدث او نجاسة - [00:42:01](#)

طيب الحدث واضح. منع عليه حدث اكبر او لا اصغر. طيب او نجاسة مثال ماذا؟ انسان متوضئ اصاب النجاسة فخذة وليس عنده ماء يزيل النجاسة عن فخذة ماذا يفعل عند الحنابلة - [00:42:30](#)

يتيمم لماذا يتيمم؟ لان التيمم بدل عن ازالة النجاسة. فلا تكفي نية احدهما عن الاخر نعم نية رفع الحدث لا يغني عن نية ازالة النجاسة. ونية ازالة النجاسة لا تكفي لنية رفع الحدث. وان نواهما - [00:42:49](#)

معها اجزعه لو قال انا اه اتيمم لرفع الحدث واتيمم لوجود النجاسة على جسمي جاص لانه نواهما معي. اما ان نوى احدهما فلا يجزي الا المنوية فقط مثال ذلك انسان عليه حدث - [00:43:11](#)

وتيمم بنية رفع النجاسة الموجودة على فخذة النجاسة ترتفع لكن الحدث لا يرتفع. فان نوى الحدث ولم يرفع ينوي النجاسة. ارتفع الحدث لم يرتفع حكم النجاسة. ان نواهما معاً اجزى عنهما معا - [00:43:36](#)

اذا هذه هي شروط الفروض الخمسة التيمم والترتيب والموالة مسح الوجه كاملاً ومسح اليدين الكوعين الاثنان الترتيب ثلاثة الموالة اربعة تعيين النية لما يتيمم له هذه خمسة ثم ذكر رحمه الله المبطلات - [00:43:57](#)

قال مبطلاته خمسة مبطلات التيمم ما يبطل الوضوء هذه قاعدة لماذا ما يبطل الوضوء يبطل التيمم؟ لان التيمم ها بدل على الصحيح من اقوال اهل العلم وهنا الحنابلة التزموا الرجوع الى قول الجمهور. ما يبطل الوضوء - [00:44:18](#)

فلو ان انسان تيمم ثم خرج منه صوت او ريح فانه يجب عليه ان يعيد التيمم ووجود المال وجود الماء مجرد ما ان يرى من لم يكن واجدا للماء مجرد ما ان يرى الماء - [00:44:39](#)

يصبح تيممه منتقضا من تيمم لان الاطباء قالوا له لا يمكنك ان تتوضأ وبعد ما تيمم بعد دخول الوقت جاءه الطبيب وكشف الجرح قال الان يمكن ان تتوضأ. بطل تيممه مباشرة - [00:44:57](#)

وخروج الوقت هذا يكتب من مفردات مذهب الامام احمد. لماذا؟ قلنا لانهم ايش؟ يرون الطارة التيمم ايش مبيح. مبيح وليس رافعا للحدث. يبقى ذا مبيح اذا لا يستمر قال وزوال المبيح له - [00:45:19](#)

زوال المبيح له. مثال زوال المبيح له يعني مثلاً انسان آآ تيمم لرفع النجاسة. ثمان النجاسة ارتفعت بحيث لا يعلم له اثره قل ولا عيب باي عامل من العوامل فهنا ارتفع زوال المبيح له - [00:45:41](#)

فنقول ان تيممك هناك انتقم طيب اذا جاء عليه حدث مرة اخرى يعيد التيمم مرة اخرى اذا كان الانسان مريض فقال له الاطبا لا بد ان تتيمم ثم زال عذره اذا يجب عليه ان يقول - [00:46:09](#)

مجرد ما ان يزول العذر زوال المبيح له ينقض التيمم وخلع ما مسح عليه هذه المسألة ايضاً مهمة لو ان الانسان توضأ وضوءاً صحيحاً ثم لبس الخف ثم انتقض وضوءه - [00:46:29](#)

فتوضأ ومسح على الخفين ثم دخل وقت الصلاة الثالثة فلم يجد الماء. يتيمم ثم لما تيمم خلع الخف اذا خلع الخف انتقض تيممه. قد يقول قائل ما علاقة خلع الخف بانتقاض التيمم. الجواب ان خلع الممسوح يبطل الوضوء ولا ما يبطل الوضوء - [00:46:52](#)

يبطل الوضوء. اذا كذلك على الصحيح في المذهب عند الحنابلة وقل جمهور العلماء. وهو الصحيح ان شاء الله ان خلع ما مسح عليه

تعلمون ان هناك وقت اختيار في صلاة العصر ووقت الطرق هناك وقت اختيار في صلاة المغرب وفي صلاة العشاء ووقت اضطراب طيب انسان ما وجد الماء في اول الوقت هل يتيمم يبادر؟ لا. قالوا السنة لمن يرجو وجود الماء تأخير التيمم الى اخر الوقت -
[00:53:57](#)

المختار ما الدليل على هذه السلمية الدليل على هذه السنة حديث اسيد ابن حظير لما قال لعائشة رضي الله تعالى عنها وابي بكر الصديق ما هذا باول بركتكم ابي بكر - [00:54:18](#)

فان التيمم نزل في اخر الوقت حتى كاد الصحابة يخشوا على انفسهم فوات الوقت هم هذا دليل على انهم ينتظرون قال وله ان يصلي بتيمم واحد ما شاء من الفرض والنفل - [00:54:33](#)

وله ان يصلي بتيمم واحد ما شاء من الفرض والنفل طيب واحد يقول يا جماعة هو الحين قال تيمم ما يصح الا عند دخول الوقت شلون يصلي ما شاء من الفرض؟ اي ما شاء من الفرض في - [00:54:52](#)

وقتي مثلا انسان دخل عليه وقت صلاة الظهر وهو مسافر يصير يجمع العصر مع الظهر ولا ما يصير؟ يصير يصير اذا يصلي الظهر العصر جمعا لكن ما يصير يبقى على تيممه على الطهارة اذا دخل وقت المغرب يعيد التيمم عند الحنابلة. لا تخلط بين الامرين -

[00:55:06](#)

صورة اخرى لو ان الانسان دخل عليه وقت الظهر وقت العصر فتيمم للعصر ثم تذكر انه ما صلى الفرض ها يصلي الفرض هذا معنى قوله وله ان يصلي بتيمم واحد ما شاء من - [00:55:27](#)

في وقتي ما هو اذا خرج الوقت اذا خرج الوقت انتقضه تيممه كما مر معا. طيب والنفل؟ يصلي في الوقت ما شاء من انسان توضحاً بعد دخول وقت صلاة الظهر فيتنفال حتى يخرج وقت الظهر اذا خرج وقت الظهر - [00:55:43](#)

انتقضت تيممه لكن لو تيمم للنسل لم يستبح الفرد اذا نوى الفرض يجوز ان يفترض ويتنفل. اذا نوى النفل لم يجز الا النفل. ليش؟ لانه مبيح وليس رافع وعند الجمهور ايش قلنا؟ رافع - [00:56:03](#)

نكتفي بهذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه. انتهى الوقت احد عنده سؤال تفضل يا شيخ. شيخ بارك الله فيك اه وقت الشتاء يكثر وللناس تكون في المخيمات. ايه. يكون الماء بارد. ايه - [00:56:24](#)

فشدة برودة الماء يعدلون الى قضية التيمم. ايه مع القدرة على تسخين المرء. نعم هذه مسألة مهمة. من قدر على تسخين الماء او عنده ما يسخن به الماء. هل يعدل الى - [00:56:48](#)

الجواب لا يعدل للتيمم بالاجماع من يقدر على تسخين الماء لا يعدل الى اتهامه. وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يسخنون الماء للغسل. فالغضو من باب ايش؟ اولي ثم مسألة اخرى ايضا الذين يذهبون الى البر - [00:57:04](#)

الذين يذهبون الى البر العجيب منهم انهم يسوون الشاي والقهوة واذا قلت له سخن الماي قال والله ما تعبان برد ما اقدر قبل شوي مسوي شاي والقهوة هذا الدليل على الاستهانة ببعض العبادات نسأل الله السلامة والعافية - [00:57:23](#)

نعم تفضل كيف؟ ايه سورة التيمم لكل عضو يعني الان انسان عنده جرح في يده اليسرى وعنده جرح في قدمه الايسر صدم سيارة. فقالوا له ليس لك ان تستخدم الماء ولم يضعوا جبيرة لا على يده حتى - [00:57:39](#)

عملوا معاملة ولا على رجله ماذا يفعل الان؟ لاحظ يأخذ الماء يتوضأ يغسل وجهه ويغسل يده اليمنى ثم يقف عن الوضوء يتيمم عند المذهب يتيمم عن عظه ايش؟ بيده اليسرى ثم يعود الى الماء ويتيمم ويمسح - [00:58:03](#)

رأسه ثم يعود الى التيمم ويتيمم لرجله اليمنى. ثم يعود الى الوضوء ويغسل رجله اليسار. وقلنا صحيح انه لا يجمع بين البدل والمبتلي نعم ها من الصعيد مع اه الارض اذا يعني اذا ما عليها يعني - [00:58:23](#)

لا يوجد عليها سبب له مباراة هو ارض ولا شي ثاني خلاص ما دام صعيد لا بأس بالتيمم يعني سواء له غبار وليس له نعم يعني مثلا نفرض انك يا عبد التواب في مكان ارض صلبة. نعم. الارض الصلبة لا يمكن تبني عليه غبار. تيمم عليه وليس عليك شيء. نعم -

[00:58:46](#)

نعم في الصحيح ان الشروط ليست في مرتبة واحدة كما ان الفرائض ليست في مرتبة واحدة هناك شروط تسقط هناك شروط لا تسقط. نعم تفضل نصوص الوضوء ارتفاع ما يوجد - 00:59:15

يوم ذكر فقط وتسلم وذكر قوى الصحيح انه لا يصح التيمم وموجه غير منقطع لا شك لكن الاستنجاء والاستجمار يدل على ذلك. لان ما يمكن الانسان يستنجي ويستجمر ما لم يكن قد انقطع موجه. نعم - 00:59:35

صحيح ما ذكره لكن اظن يعني كلمة استنجاء واستجمار كيف؟ لا هناك في الوضوء ما قال انها من شرط شروط الوضوء ايه. مستقل اخر شرط ثامن ذكر الاستنجاء والاستجمام من جاء قبله. هم - 01:00:01

فانها لها منصب تعرف شوفوا ارجعي شروحات دليل الطالب لعلك تجد شيه تفيدنا به ان شاء الله تفضل يا شيخ فحجارة من جنس الارض ما في بأس. نعم. الصحيح من اقوال اهل العلم ان الحجارة من جنس الارض لا بأس بالتيمم عليه - 01:00:32

فلو كنت على ارض جبلية صخرية وتيممت ما في بأس لو انك مثلا جابوا لك حجر وانت في المستشفى ما في بأس لا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - 01:01:00